اذ قد ورد فيه الخطابات بانواعها كقوله تعالى
فيه قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا
الى قوله فامنوا بالله ورسوله ونصرفيه ايتوا
الصلاة واتوا الزكوة ونصرفيه كتب عليكم
الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ونصرفيه ولله
على الناس حج من استطاع اليه سبيلا وهكذا
وهذه كلها بعد البعثة كما قال الشارح المحلي
اذ لا حكم قبلها وهو تجيزي في حق من وجد
بشروط التكليف في عهده صلى الله عليه وسلم
ولمن بعده الى يوم القيمة بالتعلق المعنوي
الى ان يوجد في عالم الشهادة ذلك المخاطب
بشروط التكليف فاذا وجد كذلك
اي بالفعل فلا يكون تجيزيا في حقه
ايضا ولا يشترط وجود المكلفين
تماما بالنظر الى عهد الخطاب بالحكم الشرعي
ولا تسمية الخطاب خطاب الله حقيقة لانه مجاز
على الاصح ايضا لانه انما كان يلزم ذلك
اي المجاز لو كان القرآن الذي ورد به
الخطاب مجازا في المسمى وهو الكلام
النفسي لكونه دالا عليه والاصح كما قال
السيناني في شرح الفقه الاكبر وانت خبير
ان عدم الغاير بين انكر كلامية ما بين دفتي
المصحف وكعدم كون المعارضة والتحدي

بكلام

بكلام الله حقيقة وكعدم كون المقروء والمحفوظ
كلام الله حقيقة الى غير ذلك من المفاسد
انما يلزم ان لو كان اطلاق الكلام والقرآن
على اللفظ بطريق المجاز وليس كذلك بل يطلق
عليه الكلام والقرآن بطريق الحقيقة فيكون
كلامه مشتركا بين اللفظي والنفسي وقال
بعضهم هي حقيقة شرعية وقال ابن الفرس
على النفسي عند قوله والقرآن كلام الله تعالى
غير مخلوق وانما عبر بذلك ثانيا لافادة ان
هذه الصفة المقدسة كما يطلق عليها الكلام
يطلق عليها القرآن ايضا والمراد من كون الصفة
مكتوبة ومحفوظة ومقروءة ومسموعة مكتوب
ما يدل عليها لا هي نفسها حقيقة وجواب
اخر هو ان الموصوف بهذه الامور القرآن
اللفظي لا النفسي فلا اشكال فائدة الفعل
كالظهر اذا اسند لله كان متصفا بالايجاب
واذا اسند للعبد اتصف بالوجوب فهو شيء واحد
له اعتباران قاله ابن ابي شريف في حواشي جمع الجوامع
لكن قال قارئ الهداية في تحرير آية على الهداية قال
عامة اهل السنة حكم الله تعالى صفة ازلية الله
تعالى اي خطابه القديم بالكلام المتعلق بفعل
المكلف ايجابا او تخييرا او تحريما او كراهة وكون
الفعل واجبا وفرضا وسنة وحلالا وحراما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)